

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 33 لعام 1983

في الساعة العشرة من صباح يوم الاحد الموافق في 15 / أيار سنة ألف وتسعمائة وثلاثة وثمانين اجتمع المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب برئاسة رئيس مجلس مدين حلب الأستاذ محمد ناجي عطري.

وبحضور الأعضاء السادة: - محمد بدر بولاد - محمد ظافر كيالي - سيمون إبراهيم - محمد الفسان القدور - احمد البيك - مصطفى اتش اوغلي - احمد قزاز.

وتغيب العضو السيد: - احمد عدنان اخلاصي (معتذرا).

الموضوع:

مدير المكتب التنفيذي في جلسته المنعقدة بتاريخ 15/5/1983 الموضوع الرابع من جدول اعماله المتعلق بطلب الدائرة الفنية المؤرخ 24/4/1983 الموافقة على فرز مقابل التحسين على العقارات الناتجة من افراز العقار 3312 من المنطقة العقارية الرابعة والعائد للجمعية التعاونية السكنية للعاملين في الحقل الصحي.

الموافق عليه بقرار اللجنة العمرانية رقم /66/ تاريخ 11/4/1983

المذاكرة والبحث

وبناء على ما تقدم

وعلى احكام قانون الإدارة المحلية رقم 15 تاريخ 11/5/1971 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 2297 تاريخ 28/6/1971 وتعديلاتها.

وبين احكام المرسوم التشريعي رقم 98 لعام 1965 المتضمن قرار مقابل التحسين.

يقرر المكتب التنفيذي بالإجماع

1-الموافقة على فرع مقابل التحسين على العقارات الناتجة من افراز العقار 3212 من المنطقة العقارية الرابعة والعائد للجمعية التعاونية السكنية للعاملين في الحقل الصحي.

2-تكليف مديرية الشؤون الفنية تنفيذ احكام هذا القرار بعد اعتماده من المكتب التنفيذي لمجلس المحافظة اصولا.